

3279 - حكم رمي الأوراق التي عليها اسم الله في أماكن النفايات

- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الاحظ بعض اسماء الله سبحانه وتعالى على بعض الاشياء التي تصيرها الى النفايات والزبالة. فمثلاً البضاعة الفلانية من وارد عبدالله مثلاً او من وارد عبد العزيز. وهذه الاشياء ترمى بعد الانتهاء من القضاء الحاجة منها ترمى في مكان النفايات فما هو توجيهكم للناس - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيراً. الاتمان من رماها في النفايات والقمامات. كل شيء فيه ذكر الله من رصاصات الجرائد او الرسائل او اعلانات او غير ذلك يجب ان يكرم ويصان. او يدفن في ارض طيبة. او يحرق - [00:00:29](#) او يسحق بالمكان التي تسحقه حتى لا يبقى له اثر اما ان يقع في النفايات والمزابل هذا لا يجوز. وليس على من يلقاء لا على من كتبه لان الناس يضطرون الى ان يكتبوا في رسائلهم وفي بضائعهم التي ينوهون عنها ويعلنون عنها - [00:00:55](#) هل هم اضطروا الى اسم عبد الله وعبد العزيز وفي الرسائل الى التسمية وغير ذلك. وهكذا في الصحف يكون بها مقالات ويكون فيها فالحاصل ان كل ما في ذكر الله يجب ان يصان. اما باتفاقه في بطريقة تتلفه بكلية وتسحقه لا يبقى له اثر. او - [00:01:17](#) ودفنه في ارض طيبة او بتحريمه او بحفظه في مكان طيب. جزاكم الله خيراً - [00:01:37](#)